

رقم الرمز (7)

وزارة المالية
الإدارة العامة للجمارك
إدارة الشؤون القانونية

13 AUG 2018

تعليمات جمركية رقم (١٤٠) لسنة 2018
بشأن التشديد في الزامية كتابة الشركة المصنعة (المنتجة)
في النظام الجمركي الآلي من قبل المخلص الجمركي
والتدقيق وتحري الدقة من قبل المدقق الجمركي

مدير عام الجمارك

الحاقا للتعليمات الجمركية رقم 143 لسنة 2017 وبالإشارة الى كتاب مكتب التدقيق العام والاحصاء والحفظ رقم 404 بتاريخ 2018/5/22 والمفيد لدينا بواردة السجل العام رقم 2547 بذات التاريخ والمتضمن انة على الرغم من صدور تعليماتنا الجمركية اعلا الا انة مازال هناك عددا من المخلصين الجمركيين والمدققين الجمركيين غير ملتزمين بتطبيق تلك التعليمات على الرغم من توافر تلك المعلومة في كتابة اسم الشركة المصنعة (لمنتجة) . لما لها من اهمية قصوى في تحديد القيمة الجمركية وبناء قاعدة معلومات جمركية واحصائية .

وحيث ان عدم الالتزام من قبل المخلص الجمركي في تطبيق تلك التعليمات قد يعرضه للعقوبات المنصوص عليها بقانون الجمارك الموحد رقم 10 لسنة 2003 واللائحة التنفيذية الصادرة بشأنه .
كما ان عدم انتباة المدقق الجمركي في هذا الامر يعد اخلايا بواجباته الوظيفية المنوط بها . وهو الامر الذي قد يعرضه للجزاءات الادارية .

لذا يرجى من السادة المدراء العلم والايعاز للمختصين لديهم التشديد وبالنتبية على كلا من المدققين بضرورة تحري الدقة عند مراجعة البيانات الجمركية والتأكد من قيام المخلصين بتعبئة الخانة الخاصة بكتابة الشركة المصنعة (المنتجة) ضمن البيان الجمركي وفي حالة الاخلاخل بذلك من قبل المخلص او عدم الانتباة من قبل المدقق الجمركي يتم تحميلهم المسئولية كاملة عن ذلك واتخاذ مايلزم من اجراءات بشأنهم وفقا للاجراءات المتبعة .

مدير عام
الإدارة العامة للجمارك

للعلم والعمل بموجبة اعتبارا من تاريخه

صدر بتاريخ : 2018/ 8 / 12

نسخة الى :-

الهيئة العامة للبيئة

رئيس فريق المشروع

رئيس فريق المحاسبة

السيد / وكيل وزارة الاعلام لنشرة في الجريدة الرسمية + عدد 1 cd

أ. احمودة

استاذ جمال قاضى
مدير عام الإدارة العامة للجمارك

أ. احمودة